- الحديث في إسناده محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة وابن إسحاق ليس بحجة (1) لا سيما إذا عنعن وعبد الرحمن قد قيل إنه لم يسمع من أبيه . قال الحافظ : قد قيل أن ابن إسحاق وهم فيه .

والحديث يدل على أنه يجوز الجمع بين الصلاتين والاقتصار على غسل واحد لهما وقد عرفت ما هو الحق في الذي قبله وقد ألحق بالمستحاضة المريض وسائر المعذورين بجامع المشقة ولهذا قال المصنف : وهو حجة في الجمع للمرضى انتهى .

_____ .

(1) طعنه علي ابن إسحاق بأنه ليس بحجة فيه نظر قال الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال : محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده بن عبد ا العبدي الأصبهاني الحافظ الجوال صاحب التصانيف كان من أئمة هذا الشأن وثقاتهم أبدع الحافظ أبو نعيم في جرحه لما بينهما من الوحشة ونال منه واتهمه فلم يلتفت إليه لما بينهما من العظائم نسأل ا العفو فلقد نال ابن منده من أبي نعيم وأسرف أيضا إلى أن قال : قال الباطرقاني حدثنا ابن منده إمام الأئمة في الحديث والذي قال أبو نعيم في تاريخه : هو حافظ من أولاد المحدثين . واختلط في آخر عمره